

ألية تتيح لمساهمي الشركة الذين يمتلكون ما لا يقل عن (٥%) من اسهم الشركة المكتتب بها إضافة بنود على جدول اجتماع الهيئة العامة العادي للشركة قبل إرساله بشكل نهائي للمساهمين .

إستناداً الى نص المادة (٥) مهام ومسؤوليات مجلس الادارة فقرة (ر) من تعليمات حوكمة الشركات المساهمة المدرجة لعام ٢٠١٧ .

١- يحق للمساهمين الذين يمتلكون ما لا يقل عن (٥%) من أسهم الشركة المكتتب بها إضافة بند على جدول اجتماع الهيئة العامة العادي للشركة قبل إرساله بشكل نهائي للمساهمين على أن يتم تزويد الشركة بمقترحاتهم حول هذا البند خلال مدة لا تتجاوز نهاية شهر (كانون الثاني من كل عام) و ضمن البنود المسموح مناقشتها في اجتماع الهيئة العامة العادي وفق أحكام قانون الشركات وتعليمات الحوكمة ، ويكون التبليغ للمساهمين من خلال :- **توجيه كتاب رسمي.**

٢- تقوم الدائرة المالية / قسم المساهمين بتزويد أمين سر مجلس الإدارة بكافة البنود المقترح إضافتها من المساهمين ليتم عرضها على مجلس الإدارة واتخاذ القرار المناسب بشأنها وفي حال عدم الرد على الكتب المرسله ضمن المده القانونية المبينه في البند رقم (١) يتم ذكر انه لم يتم توجيه أي مقترحات للشركة .

٣- في حال وجود اي تعديلات على الآلية يتم عرضها على لجنة الحوكمة المنبثقة عن مجلس الادارة .

عدلت الاليه بموجب قرار لجنة الحوكمة بجلستها رقم ٢٠٢٣/١ بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٨ ، والمصادق عليها من مجلس إدارة الشركة بجلسته (٢٠٢٣ /٣/٨٤٩ تاريخ ٢٠٢٣/٣/٨) و الصادرة بالكتاب رقم ٢٠٢٣/٣ / ١٤ تاريخ ٢٠٢٣/٣ / ١٤